

دفتر الشروط المالية والحقوقية
لتوريد بذار الخضراوات الشتوية والصيفية
لصالح مديرية تنمية المرأة الريفية

تقديم العروض: تقدم العروض إلى الديوان العام في مبنى الوزارة بالحجاز ضمن مغلفين يوضعان ضمن مغلف ثالث يكتب عليه اسم العارض وعنوانه بالتفصيل ورقم الهاتف وموضوع المناقصة.

المغلف الأول: ويحتوي على الوثائق التالية:

- 1- طلب اشتراك بالمناقصة يلصق عليه طابع مالي بقيمة /1500/ ل.س ألف وخمسمائة ليرة سورية.
- 2- تصريح من العارض يتضمن أنه اطلع على دفتر الشروط العامة والخاصة بالتوريدات المطلوبة وأنه يقبل بجميع ما ورد في هذه الوثائق من شروط وأحكام بدون أي تحفظ.
- 3- صورة مصدقة عن السجل التجاري.
- 4- صورة مصدقة عن وثيقة تسجيله في غرفة التجارة أو الصناعة أو الزراعة في الجمهورية العربية السورية.
- 5- صورة مصدقة عن سجله العدلي تثبت أنه ليس محكوماً بجناية أو جرم شائن.
- 6- تصريح من العارض يتضمن بأنه ليس من العاملين لدى إحدى الجهات العامة وألا يكون عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظته تحديداً وأنه غير محروم من الدخول في المناقصات التي تجربها إحدى الجهات العامة أو محجوزاً على أمواله حجراً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجراً تنفيذياً وأنه لا يتعامل مع إسرائيل.
- 7- تصريح يتضمن موطنه المختار في سورية موضحاً فيه المنطقة والشارع والحي ورقم البناء والطابق.
- 8- التأمينات المؤقتة المطلوبة بموجب شيك موثق أو إيصال إيداع بالخزينة المركزية أو كفالة مصرفية على أن تصل الوزارة ضمن فترة تقديم العروض وأن تكون صلاحيتها مساوية لمدة ارتباط العارض بعرضه.
- 9- صورة عن الهوية الشخصية ووثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية.

المغلف الثاني:

ويحتوي على العرض المالي ويجب أن يتضمن الأسعار النهائية الإفرادية للحصة الواحدة والقيمة الإجمالية لكل الحصاص على أساس التوريد واصل مستودعات مديريات الزراعة بالمحافظات وتكتب الأسعار الإفرادية والقيمة الإجمالية رقماً وكتابةً بشكل واضح دون أي شطب أو حك أو تحفظ أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها. ويكتب على كل مغلف اسم العارض وعنوانه ورقم الهاتف وخلاصة محتويات المغلف.

صلاحية العرض: يرتبط العارض بعرضه لمدة /60/ يوماً من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العروض.

مدة التسليم: /40/ أربعين يوماً تقويمياً اعتباراً من تاريخ أمر المباشرة.

التأمينات المؤقتة: تحدد التأمينات المؤقتة بمبلغ /8250000/ ل.س ثمانية ملايين ومائتين وخمسين ألف ليرة سورية.

التأمينات النهائية: تحدد التأمينات النهائية بنسبة 10% من قيمة العقد ويجب على المتعهد المرشح تقديمها خلال مدة 7/ أيام من تاريخ تبليغه خطياً بإحالة التعهد عليه وقبل توقيع العقد وفي حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع العقد تصادر التأمينات المقدمة ويحق للوزارة مطالبته بتعويض عن العطل والضرر عند الاقتضاء.

وتقدم التأمينات النهائية بإحدى الطرق التالية:

أ- بموجب كفالة مصرفية صادرة عن أحد فروع المصارف المعتمدة من الدولة.

ب- بموجب شيك موثق من المصرف المسحوب عليه ويكتب لأمر الوزارة.

ج- نقداً إلى صندوق الخزينة المركزية لقاء إيصال رسمي.

ولا تعاد التأمينات النهائية إلا بعد صدور محضر الاستلام النهائي وتقديم المتعهد براءة ذمة عن العقد من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.

الضمان:

يضمن المتعهد جميع البذور المتعاقد عليها من كل مخالفة لدفتر الشروط والمواصفات الفنية حتى تاريخ صدور محضر الاستلام النهائي ويكون ملزماً خلال هذه الفترة بتبديل أية عبوة أو مادة يثبت مخالفتها ولا يسأل عن العطل أو الضرر الذي تسببه الإدارة.

■ يبقى المتعهد المرشح مرتبطاً بعرضه لمدة 60/ يوماً من اليوم التالي لتبليغه خطياً إحالة طلب العروض عليه بعد ذلك يحق له خلال سبعة أيام تلي انتهاء المدة المذكورة أن يتخلى عن عرضه بكتاب خطي مسجل في ديوان الوزارة وإلا يتجدد حكماً ارتباطه بعرضه مدة أخرى تسري بدءاً من اليوم الذي يلي تاريخ انتهاء المهلة المعطاة للمتعهد المرشح وهكذا في كل مرة على ألا تتجاوز مدة ارتباط المتعهد المرشح بعرضه مدة ستة أشهر.

■ في حال وجود اختلاف بين الأسعار الإفرادية والقيمة الإجمالية يؤخذ بالأسعار الإفرادية وفي حال وجود اختلاف بين الأسعار الرقمية والأسعار المكتوبة يؤخذ بالأسعار المكتوبة.

■ تعتبر الأسعار المقدمة من العارض أسعار نهائية ولا تقبل الإدارة تعديل الأسعار بعد تقديم العروض.

■ يتحمل المتعهد الذي ترسو عليه المناقصة جميع النفقات والرسوم بما فيها رسم طابع العقد على نسختي العقد وأجور الإعلان.

■ يتم الإرساء على العارض المتقدم بأقل الأسعار.

■ يرفض العرض في حال تنظيمه بصورة مخالفة لهذه الشروط وفي حال تقديمه بعد الموعد المحدد لتقديم العروض.

■ يتم الدفع بموجب أوامر صرف بعد استلام مواد العقد وصدور محضر الاستلام المصدقة المنظمة من قبل المديرية المختصة مع مذكرات استلام مستودعية.

■ إذا تأخر المتعهد بتنفيذ الالتزامات المترتبة عليه عن المدد والمواعيد المحددة فتفرض عليه غرامة تأخير يومية قدرها 0.001 واحد بالألف من القيمة الإجمالية للتعهد عن كل يوم تأخير على أن لا يتجاوز مجموع هذه الغرامات نسبة 20% عشرين بالمائة من القيمة الإجمالية للتعهد ولو لم يلحق بالإدارة أي ضرر.

ويحق للوزارة أن تحسب غرامات التأخير اليومية على أساس الجزء المتأخر في استلامه إذا تحقق الشرطان المتلازمان التاليان:

1- أن يتم استلام المواد الأخرى ضمن المواعيد المحددة.

2- أن يكون الجزء المتأخر في استلامه مستقلاً في الاستعمال العادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة.

■ يحق للإدارة إضافة بعض كميات الأعمال المتعاقد عليها أو إنقاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز (30%) من القيمة الإجمالية لكل بند أو مادة من التعهد على حده وذلك بنفس الشروط والأسعار الواردة في العقد دون حاجة إلى تنظيم عقد جديد على ألا تتجاوز الزيادة أو النقص نسبة 25% من القيمة الإجمالية للعقد ولا يحق للمتعهد المطالبة بأي تعويض لقاء ذلك.

- يجب على العارض التقدم لتوريد كافة أنواع البذور كمجموعة واحدة غير قابلة للتجزئة ولا يحق له التقدم لتوريد نوع واحد أو أكثر.
- تخضع المناقصة لنظام عقود الجهات العامة الصادر بالقانون رقم /51/ لعام 2004 ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم /450/ لعام 2004 في كل ما لم يرد عليه نص في هذه الشروط.

| | | | |
|--------------|------------|------------|----------------|
| عضو | عضو | عضو | رئيس اللجنة |
| إنعام اليوسف | فاتن درويش | أميمة حسون | إسماعيل الزامل |

شاهد

مدير العقود

محمد الحريري

مصدق

وزير الزراعة والإصلاح الزراعي

المهندس أحمد فاتح القادري